

محضر اجتماع

الهيئة العامة غير العادية لمصرف "بنك بيمو السعودي الفرنسي" ش.م.س.ع.

الناظرة أيضاً بمجدول أعمال الهيئة العامة العادية

و المنعقدة في ٢٠٢٣/٦/١٩

(جلسة أولى + جلسة ثانية)

مقدمة:

الرقم ٥٩٨٠
التاريخ ٢٠٢٣/٦/١٩
اسم الدائرة فاعلة

بناءً على الدعوة الموجهة من مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.س.ع إلى المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة غير العادية الناظرة أيضاً بمجدول أعمال الهيئة العامة العادية التي تقرر انعقادها في الساعة العاشرة صباحاً من يوم الاثنين في ٢٠٢٣/٦/١٩ في فندق الشام، قاعة الأمويين بدمشق وذلك للبحث في جدول الأعمال المعد لهذا الاجتماع،

و عملاً بالمادتين ١٧٣-٥-ب/ و ١٧٠-٢/ من قانون الشركات و برأي مصرف سورية المركزي بخاتمة كتابه رقم ١٦١/٣٣٥١ في ٢٠١٢-٩-١٥، فلقد تقرر أنه إذا لم يتحقق النصاب خلال ساعة من الموعد المقرر، فتقعد الجلسة الثانية في نفس اليوم و المكان و في ساعة لاحقة أي في الساعة الحادية عشرة صباحاً ونفس المكان، و بناء على الكتب الموجهة إلى كل من وزارة التجارة الداخلية و حماية المستهلك و مصرف سورية المركزي و هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية و سوق دمشق للأوراق المالية المتضمنة إبلاغهم الدعوة المذكورة لتكليف ممثل عنهم لحضور اجتماع الهيئة العامة، و بعد نشر الدعوة للهيئة العامة مرتين في كل من الصحف اليومية التالية على أن تكون أول نشرتين قبل ١٥ يوماً على الأقل من موعد الهيئة العامة:

صحيفة الثورة بالعدد رقم ٨٨٣ بتاريخ ٤/حزيران/٢٠٢٣

صحيفة تشرين بالعدد رقم ٨٠٥ بتاريخ ٤/حزيران/٢٠٢٣

صحيفة الثورة بالعدد رقم ٨٨٤ بتاريخ ٥/حزيران/٢٠٢٣

صحيفة تشرين بالعدد رقم ٨٠٦ بتاريخ ٥/حزيران/٢٠٢٣

و بعد نشر جدول الأعمال المعدل للهيئة العامة في الصحف اليومية التالية على أن تكون قبل أربع وعشرين ساعة^٢ على الأقل من موعد الهيئة العامة:

صحيفة الثورة بالعدد رقم ٨٩٥ بتاريخ ١٨/حزيران/٢٠٢٣

صحيفة تشرين بالعدد رقم ٨١٥ بتاريخ ١٨/حزيران/٢٠٢٣

و بعد نشر الميزانية مرتين في كل من الصحفيتين اليومييتين التاليتين على أن تكون أول نشرتين موعد الهيئة العامة ب ١٥ يوماً^٣ بالنسبة للميزانية:

صحيفة الثورة بالعدد رقم ٨٩٥ بتاريخ ١٨/حزيران/٢٠٢٣

صحيفة تشرين بالعدد رقم ٨١٥ بتاريخ ١٨/حزيران/٢٠٢٣



١ قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٧٣-٤.

٢ قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٧٥-٣.

٣ قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٩٦-١.

فلقد حضر هذا الاجتماع ممثلي وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك، السيد محمد أنس ناعسة والسيدة جورجيت النصر استناداً لكتاب التكليف رقم ١٠٨٩٢/٣٦٧٤/١/١٠/١٤ وتاريخ ٢٠٢٣/٦/١٤.

و حضر ممثلو مصرف سورية المركزي السيد علي شمالي و الأنسة ماري أبو عراج و السيد مهند عيسى المفوضين بكتاب المصرف المركزي رقم ١٦/٣٠٩٧/ص و تاريخ ٢٠٢٣/٦/٨.

و حضر ممثلو هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية السيدة سوزان شحلادة والسيد أحمد القصار المفوضين بكتاب الهيئة رقم ٨٢٥/ص-١م و تاريخ ٢٠٢٣/٦/٦.

و حضر عدد كافي من أعضاء مجلس الإدارة لا يقل عن العدد الواجب توافره لصحة انعقاد المجلس حيث حضر السادة بسام معماري و رياض عبجي و فريد الخوري و عمار البردان و عاصم سليمان و لينا أشرفية و سامر عياش و تغيب عن الاجتماع السيدة أسيل التاجي والسيد رامنز جروه^٤.

كما حضر إلى مكان الاجتماع حوالي الساعة العاشرة عدداً من المساهمين يحملون ٥٦,٩٢١,٨٧١/ سهماً أصالة و وكالة مما يعادل نسبة ٤٣,٨/ % من كامل الأسهم في المصرف.

أي أقل من الحد الأدنى لاكتمال نصاب الجلسة الأولى للقرارات الداخلة باختصاص الهيئة العامة غير العادية المحددة بالمادة ١٧٠ من قانون الشركات بما لا يقل ٧٥,٠٠٠,٠٠٠/ (٧٥ مليون) سهم تشكّل ٧٥ % من مجمل الأسهم في الشركة البالغة مئة و ثلاثون مليون سهم.

لذلك تقرّر، وفقاً لما ورد في الدعوة، تأجيل الجلسة إلى الجلسة الثانية المحدد موعدها في الساعة الحادية عشرة صباحاً من نفس اليوم والمكان و طلب من الحاضرين البقاء ليشتركوا في الجلسة الثانية كما طلب ممن يرغب المغادرة دون العودة إلى الاجتماع الثاني أن يقوم بتبليغ موظفي التسجيل بذلك.

و في الساعة الحادية عشرة صباحاً ، استمر السادة ممثلو وزارة التجارة و مصرف سورية المركزي و هيئة الأوراق المالية و أعضاء مجلس الإدارة بتواجدهم في الاجتماع، كما تواجد في مكان الاجتماع في الساعة الحادية عشرة صباحاً عدداً من المساهمين يحملون ٧٥,١٥٤,٠٣٤/ سهماً أصالة و وكالة مما يعادل نسبة ٥٧,٨/ % من كامل الأسهم في المصرف و ذلك وفقاً للبيانات التي قدمها موظفو المصرف المسؤولين عن التسجيل،

و بذلك حضر ما يجاوز الحد الأدنى لاكتمال نصاب الجلسة الثانية للقرارات الداخلة باختصاص الهيئة العامة غير العادية المحددة بالمادة ١٧٠ من قانون الشركات بما لا يقل عن ٥٢ مليون سهم تشكّل ٤٠ % من مجمل الأسهم في الشركة البالغة مئة و ثلاثون مليون سهم.



وحيث أن شروط انعقاد الاجتماع قد توفرت من حيث إصدار الدعوة ونشرها قبل /١٥/ يوماً من تاريخ انعقاد الجلسة و نشر الميزانية قبل ١٥ يوماً من تاريخ الجلسة وحضور مساهمين بأكثر من النصاب الذي يوجبه قانون الشركات، وتمثيل الجهات الوصائية بمندوبين عنها، فإن هذا الاجتماع يكتسب الصفة القانونية لانعقاده.

محضر الاجتماع:

في ضوء ذلك بدأت الهيئة العامة أعمالها برئاسة رئيس مجلس الإدارة^٥ السيد بسام معماري الذي قام باختيار من بين المساهمين كلاً من السادة رشا العساف و روفان رستم مراقبي تصويت و المحامي كريم المنير مدوناً لوقائع الجلسة.^٦

ومن ثم بدى بتناول مواضيع جدول الأعمال وفق ما يلي:

أولاً- تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الشركة خلال عام ٢٠٢٢ وخطة العمل للسنة التالية ٢٠٢٣^٧

جرى تقديم ملخص عن تقرير المجلس المقدم إلى الهيئة العامة الذي تضمن:^٨

- تقرير عن أعمال الشركة خلال سنة ٢٠٢١.
- توقعات عن نشاط الشركة سنة ٢٠٢٢.
- ذكر للأرباح أو الخسائر.
- واقع محافظة التسهيلات وتطورها خلال العام ٢٠٢٢.

ثانياً- قراءة تقرير مدقق الحسابات^٩

جرى قراءة خلاصة عن تقرير مدقق حسابات الشركة على الحضور علماً أنه جرى تقديم وتوزيع نسخة عنه على الحضور.^{١٠}

ثالثاً- مناقشة و إقرار تقرير مجلس الإدارة و تقرير مدقق الحسابات و الحسابات الختامية^{١١}

جرى استعراض الميزانية بما فيها الأرباح والخسائر والتي تشير إلى أن الميزانية الختامية وحسابات النتائج المالية للدورة المالية ٢٠٢٢ كانت قد أظهرت ربحاً قدره /١٣٣,١٨٣,٢٨٣,٨٣٨/ ل.س (قبل تنزيل الاحتياطات)، وربحاً قدره /٣,٣٣٨,١٨٥,٣٨٤/ ل.س بعد تنزيل الأرباح الناتجة عن تقييم مركز القطع البنيوي غير المحققة.

قام المساهم الدكتور عمر الحسيني بإجراء المداخلة التالية:



^٥ قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٦٨ و ١٦٩
^٦ قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٦٨ و ١٦٩
^٧ المرسوم التشريعي ١/٢٩، المادة ١٦٨ و ١٦٩
^٨ المرسوم التشريعي ١/٢٩، المادة ١٦٨ و ١٦٩
^٩ المرسوم التشريعي ١/٢٩، المادة ١٦٨ و ١٦٩
^{١٠} قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٦٨ و ١٦٩
^{١١} المرسوم التشريعي ٢٠١١/٢٩، المادة ١٦٨ و ١٦٩

"أتوجه بالشكر إلى بنك بيمو لبنان لدعمه الفني والتقني الأساسي الذي يقدمه للبنك. وأرحب بالدكتور رياض عبجي رئيس مجلس إدارة بنك بيمو لبنان وخبرته المصرفية الواسعة التي قدمها للبنك والتي أدت إلى وصول البنك إلى هذه الدرجة المتميزة واحتلاله المركز الأول بين المصارف التقليدية السورية من ناحية حجم الموجودات والانتشار الجغرافي الواسع وحجم الأرباح التي منحه للمساهمين على مدار هذه السنوات. أتوجه بالشكر إلى أعضاء مجلس الإدارة ورئيس المجلس الأستاذ بسام معماري لفكره الاستراتيجي ونظرته المستقبلية الصائبة وجهوده الكبيرة وتلك الانطلاقة السريعة الجادة للبنك في السنوات الأخيرة والتي أدت إلى تحول البنك إلى مجموعة. كذلك إيمانه الشديد بتوزيع الأرباح والتي فاجئني بها في العامين الأخيرين رغم المخصصات والمصاريف التشغيلية الكثيرة وذلك مرده ثقة بالمستقبل. أما الشكر الأكبر فألوه جميع الكوادر البشرية الكفؤة العاملة في البنك وإلى الإدارات التنفيذية المحترفة وأخص منهم الأستاذة ندى صليبا والسيد روفان رستم.

و إلى الشخصية القيادية وصاحب الخبرة الواسعة في بنك بيمو السيد المدير التنفيذي اندره لحود لعمله الدؤوب وجهوده الكبيرة وأعتبره من أفضل الذين شغلوا هذا المنصب وتحلى ذلك بمحفظة التسهيلات الائتمانية المتوازنة والمتنوعة والتي زادت بنسبة ٥٣٪ وحققت الكثير من إيرادات الفوائد والرسوم وأقترح أن تكون هناك دراسة مستقبلية لافتتاح مكاتب تمثيلية أخرى للبنك في دبي وبغداد متمنيا لكم التوفيق والنجاح الدائم."

قام المساهم الدكتور وليد أحمر بإجراء مداخلة وعبر عن فخره عن البنك وهو بنك ريادي وهو البنك الشامل والوحيد الذي يملك مصرف تمويل أصغر ولديه مكتب تمثيلي في الخارج ومحفظة التسهيلات جيدة والبنك يحقق أرباح ويوزع أسهم مجانية ويطرح أسهم للاكتتاب العام والأستاذ بسام معماري لديه رؤية حول المستقبل وقدم الشكر لمجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والدكتور رياض عبجي.

قامت المساهمة منى صميدي وقدمت الشكر وسألت عن الخطأ الجوهري والتحفظات التي ذكرها مدقق الحسابات.

قام المساهم إبراهيم طرحة بإجراء مداخلة طلب فيها من مجلس الإدارة مراقبة القروض وخاصة الجهات المستفيدة منها.

قام المساهم محمد ديب وسأل عن ربح السنة وأرباح القطع البنوي والأرباح غير محققة هل يمكن عودة سعر القطع إلى قيمته الحقيقية وهذا يناقض الواقع الاقتصادي وسأل عن النفقات التشغيلية.

قام المساهم الدكتور زياد زنبوعة بإجراء المداخلة التالية:

"موضوعات: القوائم المالية للمجموعة والأرصدة والإيداعات الخارجية.

القوائم المالية : تم عرض بيانات المجموعة دون عرض بيانات فردية لبنك بيمو وهذا يعطي صورة قاهرة للمساهم عن المركز الحقيقي لبيمو وحده لذلك نطلب إضافة عمود إلى جانب البيانات المجمعة يظهر البيانات الفردية لبنك بيمو فعلى سبيل المثال ظهرت الموجودات كرقم إجمالي ١,٩ ترليون ولا نعلم ما هي موجودات الخاصة لبنك بيمو بمفرده. الأرصدة والإيداعات: بلغت كإجمالي ١١٣٧ مليار و هي لدى الشريك الاستراتيجي المتعثر منها هو ١٠٧٥ مليار أي بنسبة ٩٥٪ وبلغت مخصصاتنا ٣١٣ مليار كان المفروض أن يحصل عليها المساهمين كأرباح ولكنها ذهبت أدراج الرياح وكذلك نقترح عدم دفع البدل السنوي للشريك الاستراتيجي وخضمه من أموالنا المجمدة لديه."

قام السيد ربحي الأحمر بإجراء مداخلة وتوجه بالشكر للسيد رياض عبجي و نبارك لسورية عودتها للجامعة العربية وهل سنجد تعاون مع البنك السعودي الفرنسي



قام السيد أمين قوصرة بمداخلة و رحب بخطوة فتح مكتب تمثيلي في القاهرة وتسائل عن الجدوى الاقتصادية من ذلك وسأل عن المؤنات من القطع الأجنبي وهل هناك من فرصة للاستفادة منها.

أجاب رئيس الجلسة السيد بسام معماري أن التعرضات في لبنان لسنا نحن السبب فيها ولسنا الوحيدين ولا يوجد بنك كان يقبل باستقبال هذه الأموال ولدينا أكبر تعرضات في لبنان وحققنا أكبر نسبة مخصصات مقابل هذه التعرضات و لم نكن سنصل لها لولا موظفي المصرف والإدارة التنفيذية والسيد أندره لحد وهذا دليل على أن البنك يعمل بجدية. وفي حال لم تكن هناك عقوبات لكننا استفدنا من هذه المخصصات لرفع رأسمالنا ونحن أول بنك سوري فتح مكتب تمثيلي في مصر ويتم التواصل مع التجار و الصناعيين السوريين في مصر.

وأجاب مدقق الحسابات بالنسبة للتحفظ، أن إدارة البنك قامت بواجبها بحسب المعيار الدولي رقم ٩ ولديها أرصدة وإيداعات في لبنان وقام البنك بما هو مطلوب منه وحقق ٣١٪ مخصصات بالنسبة للأرصدة وأكد أنه لم يذكر كلمة خطأ جوهري.

بعد فتح مجال النقاش، وافقت الهيئة العامة بالإجماع على تقرير مجلس الإدارة و تقرير مدقق الحسابات و الحسابات و الميزانية الختامية.

رابعاً- تعديل قرار الهيئة العامة السابق المتضمن زيادة رأس مال البنك بمبلغ ٧ مليارات ليرة سورية عن طريق طرحها على الاكتتاب لتصبح "زيادة رأس مال البنك عن طريق ضم أرباح كأسهم مجانية ٢ مليار ليرة سورية وطرح أسهم على الاكتتاب بمبلغ ٥ مليارات ليرة سورية" وتعديل المادة ٦ من النظام الأساسي بهذا الخصوص:^{١٢}

استناداً لحسابات المصرف المدققة التي تُظهر وضعه في ٢٠٢٢/١٢/٣١:

- بلغ الاحتياطي الخاص ٢,١٢٠,٨٧٨,٧٥٧ ل.س (الصفحة ٥، الإيضاح ٢٥ من الحسابات المدققة).
 - و بلغت الأرباح المحققة القابلة للتوزيع ٥,٧٥٦,٨٣١,٠١٤ ل.س (الصفحة ٥، الإيضاح ٢٧ من الحسابات المدققة).
- أي بلغ مجموعهما ٧,٨٧٧,٧٠٩,٧٧١ ل.س.

وحيث أن الهيئة العامة غير العادية السابقة للمصرف المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٨/٣٠ قررت في البند رابعاً منها زيادة قدرها ٣ مليارات ل.س موزعة على ٣٠ مليون سهم جديد قيمة كل سهم مئة ل.س و ذلك عن طريق إضافة ٣ مليارات ل.س من الأرباح القابلة للتوزيع و المدورة إلى رأس المال إضافة إلى زيادة إضافية قيمتها /سبعة مليارات/ ل.س موزعة على أسهم قيمة كل منها مئة ليرة سورية بدون علاوة إصدار بحيث يبلغ إجمالي رأسمال المصرف بعد ضم الأرباح و بعد هذه الزيادة /عشرون مليار/ ل.س وتمت المصادقة على القرار المذكور بموجب قرار وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك رقم /١٥٧/ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٥.

وحيث أنه تم تنفيذ الزيادة عن طريق ضم أرباح بقيمة ٣ مليارات ليرة سورية ولم يتم تنفيذ الزيادة الإضافية بقيمة /سبعة مليارات/ ل.س عن طريق الاكتتاب العام.

بناءً على ذلك، قررت الهيئة العامة السابقة المتضمن زيادة رأس مال البنك بمبلغ سبعة مليارات ليرة سورية عن طريق طرحها على الاكتتاب لتصبح الزيادة على الشكل التالي:



- زيادة رأس مال المصرف عن طريق ضم أرباح كأسهم مجانية ٢ مليار ليرة سورية موزعة على عشرين مليون سهم قيمة كل سهم مئة ل.س. ذلك عن طريق إضافة ٢ مليار ل.س. من الأرباح القابلة للتوزيع و المدورة إلى رأس المال، وبإحداث أسهم جديدة ناتجة عن الزيادة توزع مجاناً على المساهمين وفقاً لقانون الشركات و للتشريعات النازمة للأوراق و الأسواق المالية. و لا تحتاج هذه الزيادة إلى نشرة إصدار أو دراسة جدوى اقتصادية وفقاً لما جاء في الصفحة الثانية من كتاب هيئة الأوراق و الأسواق المالية السورية رقم ٣٠٠/ص ١ م في ٢٠١٧/٤/١٠ الموجه إلى المصرف كما لن يكون ثمة علاوة إصدار. و بذلك يصبح رأسمال المصرف بعد الزيادة ١٥ مليار ل.س. موزعاً على ١٥٠ مليون سهماً قيمة السهم الواحد مئة ليرة سورية.

على أن تُنفذ هذه الزيادة بعد موافقة الجهات الرقابية عليها وفقاً للتشريعات السارية بما فيها التشريعات النازمة للأوراق و الأسواق المالية السورية.

وفوضت الهيئة العامة المفوضين بالتوقيع عن المصرف بصلاحيته اتخاذ الاجراءات وتوقيع الوثائق المتعلقة بزيادة رأس المال وإصدار أسهم الزيادة وتوزيعها على المساهمين.

- طرح أسهم على الاكتتاب العام بمبلغ ٥ مليارات ليرة سورية: إضافة إلى زيادة رأس المال عن طريق ضم أرباح كما ذكرنا أعلاه، وافقت الهيئة العامة على زيادة رأسمال المصرف زيادةً إضافية قيمتها /خمسة مليارات/ ل.س. موزعة على أسهم قيمة كل منها مئة ليرة سورية عن طريق طرح أسهم للاكتتاب العام بدون علاوة إصدار بحيث يتم تنفيذ هذه الزيادة على مرحلة أو أكثر وبحيث يبلغ إجمالي رأسمال المصرف بعد ضم الأرباح و بعد هذه الزيادة /عشرون مليار/ ل.س. وتعطى الأفضلية بالاكتتاب بالأسهم الجديدة للمساهمين وفق القوانين والأنظمة النافذة والنظام الأساسي على أن تُنفذ هذه الزيادة بعد الحصول على موافقة السلطات المختصة بما فيها مصرف سورية المركزي و وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية.

وفوضت الهيئة العامة المفوضين بالتوقيع عن المصرف بمتابعة واتخاذ جميع الإجراءات المتعلقة بزيادة رأس المال والاكتتاب بأسهم الزيادة. و يجري تسديد قيمة أسهم الزيادة المذكورة دفعة واحدة عند الاكتتاب عملاً بالمادة ٨-ج من النظام الأساسي.

و بناءً على هذه الزيادة، قررت الهيئة العامة بالإجماع أسوةً بالهيئة العامة السابقة تعديل مطلع المادة ٦ من النظام الأساسي للمصرف لتصبح كما يلي:

"حدد رأسمال الشركة بمبلغ عشرون مليار (٢٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) ليرة سورية موزعة على مئتا مليون (٢٠٠,٠٠٠,٠٠٠) سهم قيمة السهم الواحد مئة (١٠٠) ليرة سورية و جميع أسهم الشركة اسمية تقسم إلى فئتين:"

و تبقى تممة المادة ٦ بدون تعديل.

و كلفت الهيئة العامة كل من السيدة هلا عرنوق و المحامين يوسف الحكيم و كريم المنير منفردين بتوقيع نسخة معدلة و موحدة من النظام الأساسي تتضمن جميع التعديلات الطارئة عليه في هذه الهيئة العامة و في الهيئات العامة السابقة و ذلك بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية عليها.

و أقرت الهيئة العامة كل ذلك



خامساً- البحث في الأرباح والخسائر وتوزيعها

حيث أن الهيئة العامة قررت إضافة أرباح قابلة للتوزيع إلى رأس المال، وعملاً بكتاب مصرف سورية المركزي رقم ١٦/٣٠٩٧/ص تاريخ ٢٠٢٣/٦/٨ والذي ينص في البند ٤ منه على عدم اتخاذ أي قرار يقضي بتوزيعات نقدية للأرباح القابلة للتوزيع لعام ٢٠٢٢، لذلك جرى اقتراح عدم توزيع أرباح وأقرت الهيئة العامة ذلك بالإجماع.

سادساً - إبراء ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة

في ضوء المناقشات الجارية في الهيئة العامة لمجمل التقارير والحسابات والميزانية، برأت الهيئة العامة ذمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم لعام ٢٠٢٢^{١٣} وأقرت الهيئة العامة ذلك بالإجماع.

سابعاً- البحث في تكوين احتياطات^{١٤}

بيّن رئيس الجلسة بأن المصرف يقوم بتكوين احتياطات وفقاً للقوانين الناطمة لذلك. وأقرت الهيئة العامة ذلك بالإجماع.

ثامناً- إقرار تعويضات مجلس الإدارة عن عام ٢٠٢٢ و البحث في تعويضات مجلس الإدارة عن عام ٢٠٢٣

بخصوص سنة ٢٠٢٢

لقد بلغت تعويضات مجلس الإدارة (مثل بدل إقامة وسفر ومزايا أخرى) عن سنة ٢٠٢٢ مبلغ /٣١٨,٤٢٢,٢١٦/ ل.س. كما تم صرف مبلغا كبدلات وقدره ١٧١,٧٧٤,٥١٦ ل.س. علماً أن بعض أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا تعويضات عن السنة المذكورة.

و بخصوص سنة ٢٠٢٣

سيجري أيضاً احتساب التعويضات السنوية و تعويضات حضور اجتماعات المجلس بنفس المبدأ و الأساس المتبع في سنة ٢٠٢٢. وأقرت الهيئة العامة المبالغ المذكورة بالإجماع.

تاسعاً - البحث في مكافآت مجلس الإدارة عن عام ٢٠٢٢

لم يتقاضى أعضاء مجلس الإدارة مكافآت^{١٥} عن سنة ٢٠٢٢.

وأقرت الهيئة العامة المبالغ المذكورة بالإجماع.



^{١٣} قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٦٨-٨.

^{١٤} قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٦٨-٦.

^{١٥} المادة ١٥٦-١ من قانون الشركات اشترطت ألا تزيد المكافآت السنوية لأعضاء مجلس الإدارة عن ٥٪ من الأرباح الصافية.

عاشراً - انتخاب مدقق الحسابات وتحديد أتعابه

بناءً على اقتراح لجنة التدقيق ومجلس الإدارة، وافقت الهيئة العامة بالأغلبية على انتخاب السيد قحطان السيوفي مدققاً للحسابات لدورة سنة ٢٠٢٣ وفوّضت مجلس الإدارة بصلاحية تحديد أتعابه. وأقرت الهيئة العامة ذلك بالإجماع.

أحد عشر - الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بتولي إدارة أو عضوية مجالس إدارة شركات منافسة أو مشاهجة^{١٦}

أ - بخصوص بنك الائتمان الأهلي:

حيث أن المادة ١٥٢-٤ من قانون الشركات تشترط ترخيص من الهيئة العامة للشركة على اشتراك أعضاء مجلس الإدارة في إدارة شركات منافسة أو مشاهجة على أن يجدد الترخيص كل سنة، و نظراً لأن بنك بيمو السعودي الفرنسي يملك نسبة كبيرة من الأسهم في المصرف السوري بنك الائتمان الأهلي مما يبرر مشاركة بنك بيمو السعودي الفرنسي بإدارة بنك الائتمان الأهلي، و حيث أن مجلس النقد و التسليف، استناداً للمادة ١٠٣-٢ من القانون ٢٠٠٢/٢٣، قد وافق شغل عضوين من أعضاء مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي لعضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي،^{١٧}

جرى الاقتراح على الهيئة العامة أن توافق على الترخيص على قيام اثنين على الأكثر من الأعضاء في مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي الحاليين أو المستقبلين بتولي بنفس الوقت عضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي، على أن يجري تجديد هذا الترخيص كل سنة. تلافياً للشك، إن عبارة عضوية مجلس إدارة أي من المصرفين تشمل أيضاً، فيما يتعلق بالترخيص المذكور، رئاسة أو نيابة رئاسة مجلس إدارة أي من المصرفين، و إن الترخيص المذكور يشمل من يتولى عضوية المجلس بصفته الشخصية أو بصفته ممثلاً لشخص اعتباري.

وافقت الهيئة العامة بالإجماع على ذلك عملاً بالمادة ١٥٢-٤ من قانون الشركات.

ب - بخصوص بنك بيمو ش.م.ل وبنك بيمو أوروبا:

و نظراً لأن عضو مجلس الإدارة الدكتور رياض عبيجي يتولى رئاسة مجلس إدارة بنك بيمو ش.م.ل وبنك بيمو أوروبا. وافقت الهيئة العامة بالإجماع على الجمع بين ذلك و توليه عضوية مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي عملاً بالمادة ١٥٢-٤ من قانون الشركات.

ج - بخصوص مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر:

حيث أن المادة ١٥٢-٤ من قانون الشركات تشترط ترخيص من الهيئة العامة للشركة على اشتراك أعضاء مجلس الإدارة في إدارة شركات منافسة أو مشاهجة على أن يجدد الترخيص كل سنة،



^{١٦} قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٥٢-٤.

^{١٧} قرار مجلس النقد و التسليف رقم ٤٥/ن في ٢٠٢١/٢/١٨، المادة ٧.

و نظراً لأن بنك بيمو السعودي الفرنسي يملك ٨٥٪ من الأسهم في مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر مما يبرر مشاركة بنك بيمو السعودي الفرنسي بمجلس إدارة مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر، و حيث أن مجلس النقد و التسليف، استناداً للمادة ١٠٣-٢ من القانون ٢٠٠٢/٢٣، قد وافق تمثيل الدكتور رياض عبيجي لشركة ام بي ام للتنمية في عضوية مجلس إدارة مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر إضافة لعضويته في بنك بيمو السعودي الفرنسي، جرى الاقتراح على الهيئة العامة أن توافق على الترخيص على شغل الدكتور رياض عبيجي ممثلاً عن شركة ام بي ام للتنمية عضوية مجلس إدارة مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر إضافة إلى قيام بنك بيمو السعودي الفرنسي بالتمثيل بثلاثة أعضاء على الأقل في مجلس إدارة مصرف بيمو السعودي الفرنسي للتمويل الأصغر عن طريق تعيين ممثلين له. وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع عملاً بالمادة ١٥٢-٤ من قانون الشركات.

ثاني عشر - العقود التي فيها مصلحة لأعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة

أ- اتفاق استعمال اسم المصرف والشعار بين بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك بيمو ش.م.ل عن سنة ٢٠٢٢:
بخصوص اتفاق استعمال اسم المصرف والشعار مع بنك بيمو (البنك الأوروبي للشرق الأوسط) ش.م.ل،
إن العقد المذكور يعتبر، وفق المادة ١٥٢-١ و ٢ من قانون الشركات، أن فيه مصلحة غير مباشرة للدكتور رياض عبيجي نظراً لأنه يتولى عضوية مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك بيمو ش.م.ل.
إن الخدمات التي يغطيها هي فقط الترخيص باستعمال الاسم و الشعار.
و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ب- إجازة إبرام اتفاقية دعم في تشغيلي مع بنك الائتمان الأهلي:^{١٨}
بما أن مجلس النقد و التسليف اشترط إبرام اتفاقية دعم في تشغيلي بين بنك بيمو السعودي الفرنسي و بنك الائتمان الأهلي^{١٩}، و بما أن تولي بنك بيمو السعودي الفرنسي عضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي وكذلك قيام عضوين على الأكثر من مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي تولي عضوية بنك الائتمان الأهلي بنفس الوقت يجعل من اتفاقية الدعم الفني و التشغيلي المذكورة عقداً فيه مصلحة لعضوي مجلس الإدارة المذكورين و لبنك بيمو السعودي الفرنسي بحسب المادة ١٥٢-١ و ٢ من قانون الشركات،

لذلك جرى اقتراح موافقة الهيئة العامة على إبرام العقد المذكور تنفيذاً لقرار مجلس النقد و التسليف و تفويض رئيس المدراء التنفيذيين أو رئيس مجلس الإدارة بالتفاوض على العقد المذكور و إبرامه بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على ذلك.
و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع



^{١٨} قانون الشركات ٢٠١١/٢٩، المادة ١٥٢-١ و ٢.

^{١٩} قرار مجلس النقد و التسليف رقم ٤٥/م.ن في ٢٠٢١/٢/١٨، المادة ٤-٥.

ج- إجازة التعاقد مع شركة بيمو السعودي الفرنسي المالية:^{٢٠}

نظراً لأن المصرف يملك حصة كبيرة في شركة بيمو السعودي الفرنسي المالية التابعة له، ونظراً لأن الشركة المذكورة مختصة بتقديم المشورة والدراسات المالية، جرى اقتراح السماح للمصرف بإبرام عقود مع الشركة المذكورة بناء على حاجة المصرف وتكليف إدارة المصرف بصلاحيته إبرام تلك العقود.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

د- إجازة إبرام عقد إيجار مع شركة عبجي للمواد الكيماوية المساهمة المغفلة الخاصة السورية:^{٢١}

حيث أن شقيق عضو مجلس الإدارة الدكتور رياض عبجي له حصص وعلاقة مع شركة عبجي للمواد الكيماوية المساهمة المغفلة الخاصة، جرى الاقتراح على الهيئة العامة أن تُرخّص للمصرف بأن يستمر باستئجار من الشركة المذكورة العقار رقم ٩/٦٥١٦ من المنطقة العقارية الرابعة بـجلب الواقع بنزلة المحافظة المؤلف من طابق تحت الأرض مساحته ١٣١ متر مربع تقريباً وطابق أرضي مساحته ٣٦٣ متر مربع تقريباً ليُستعمل فرعاً للمصرف وذلك لقاء بدل إيجار سنوي قدره ١٢,٢٥٠,٠٠٠ ملايين ليرة سورية عن سنة ٢٠٢٢.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

هـ- إجازة إبرام عقد بيع عقارات مع بنك الائتمان الأهلي:

و بما أن تولى بنك بيمو السعودي الفرنسي عضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي وكذلك قيام عضوين على الأكثر من مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي بتولي عضوية بنك الائتمان الأهلي بنفس الوقت، يجعل من عقد بيع العقارات أرقام ٧-٨-٩-١٠-١١-١٢-١٣-١٤-١٥-١٦-١٧-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣-٢٤-٢٥-٢٦ مقسم ١ بناء رؤية ٣ من المنطقة العقارية الصبورة المملوك من بنك بيمو السعودي الفرنسي إلى بنك الائتمان الأهلي عقد فيه مصلحة فيه مصلحة لعضوي مجلس الإدارة المذكورين و لبنك بيمو السعودي الفرنسي.

لذلك جرى اقتراح موافقة الهيئة العامة على إبرام العقد المذكور و تفويض رئيس مجلس الإدارة بالتفاوض على العقد المذكور و إبرامه بعد الحصول على موافقة مصرف سورية المركزي على ذلك.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

و- إجازة إبرام عقد مع شركة سعيد وقشيشو للتجارة:

تعاقد المصرف مع شركة سعيد وقشيشو للتجارة الاستشارية للخدمات الصناعية والتقنية التي تقدم للمصرف خدمات صيانة دورية وإصلاحات طارئة لمولدات كهرباء فروع المصرف وقد جرى توقيع عقد الصيانة السنوي لعام ٢٠٢٢ ببدل سنوي قيمته ٥٥,٦٨٠,٠٠٠ ل.س من تاريخ ١/٣/٢٠٢٢ ولغاية ١/٢/٢٠٢٣ بالإضافة للملحق عقد صيانة بمبلغ ٤,٠٦٠,٠٠٠ ل.س عن شهر ٢/٢٠٢٢ وبالإضافة إلى مصاريف شهرية متغيرة من قطع ومواد تشغيلية حسب الضرورة، بالإضافة لشراء أو إيجرة عدد من المولدات الكهربائية وقد بلغت قيمة

هذه الأعمال ١٠٩,٩٦٣,٣٥٠ ل.س. علماً أن أحد الشركاء في الشركة المذكورة هو السيد سامي قشيشو ابن عضو مجلس الإدارة (خلال الولاية السابقة) السيدة صونيا خانجي.



ز- إجازة إبرام صفقة مشتركة لصرافات آلية إلى بنك الائتمان الأهلي:

و بما أن تولي بنك بيمو السعودي الفرنسي عضوية مجلس إدارة بنك الائتمان الأهلي و كذلك قيام عضوين على الأكثر من مجلس إدارة بنك بيمو السعودي الفرنسي تولي عضوية بنك الائتمان الأهلي بنفس الوقت، جرى اقتراح الحصول على موافقة الهيئة العامة على قيام بنك بيمو السعودي الفرنسي بإبرام صفقة مشتركة لصرافات آلية إلى بنك الائتمان الأهلي.

و وافقت الهيئة العامة على ذلك بالإجماع.

ثالث عشر - الموافقة على اتفاق الدعم الفني مع الشريك الاستراتيجي الذي أصبح محصوراً باستعمال الاسم والشعار الخاص ببنك بيمو ش.م.ل من قبل المصرف و تفويض مجلس الإدارة بتعديل الاتفاق وفق ملاحظات مصرف سورية المركزي عند اللزوم.

إن الخدمات التي يغطيها الاتفاق مع بنك بيمو (البنك الأوروبي للشرق الأوسط) ش.م.ل هي فقط الترخيص باستعمال اسم و شعار بنك بيمو ش.م.ل من قبل بنك بيمو السعودي الفرنسي ش.م.س.ع، و وافقت الهيئة العامة على الاتفاق على تفويض مجلس الإدارة بتعديل الاتفاق وفق ملاحظات مصرف سورية المركزي عند اللزوم.

رابع عشر - عرض قيمة البديل السنوي مقابل استعمال الاسم والشعار الخاص ببنك بيمو ش.م.ل و إقراره و تفويض مجلس الإدارة بتعديل الاتفاق وفق ملاحظات مصرف سورية المركزي عند اللزوم.

إن قيمة البديل مقابل استعمال الاسم والشعار الخاص ببنك بيمو ش.م.ل هو خمسين ألف يورو، و وافقت الهيئة العامة على البديل المذكور على تفويض مجلس الإدارة بتعديل الاتفاق وفق ملاحظات مصرف سورية المركزي عند اللزوم.

خامس عشر - تعديل نص المادة ١٢/ من النظام الأساسي للمصرف بإضافة فقرة تجيز لمجلس الإدارة بيع العقارات والتنازل عن حقوق الاستئجار (الفروغ) للغير.

قررت الهيئة العامة تعديل المادة ١٢ من النظام الأساسي للمصرف بإضافة الفقرة التالية ضمن صلاحيات مجلس الإدارة:

" بيع العقارات والتنازل عن حقوق الاستئجار (الفروغ) للغير".

وفوضت الهيئة العامة المفوضين بالتوقيع عن المصرف بمتابعة واتخاذ جميع الإجراءات المتعلقة بإقرار هذه التعديل من قبل الجهات الرقابية.

وبانتهاء جدول الأعمال اختتمت الهيئة العامة أعمالها.

روفان رستم

مراقبا التصويت

رشا العساف

رئيس جلسة الهيئة العامة

بسام ممدوح معماري

مدون وقائع الجلسة

كريم المنير



مندوبي وزارة التجارة الداخلية

محمد أنس ناعسة و جورجيت الناصر

٢٠ طيات ١٤٠٢

صورة طبق الأصل